

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

النوع الخامس والعشرون في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده .

اختلف الصدر الأول في كتابة الحديث فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم وأمروا بحفظه ومنهم من أجاز ذلك .

وممن رويناه عنه كراهة ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبو موسى أبو سعيد الخدري في جماعة آخرين من الصحابة والتابعين وروينا عن أبي سعيد الخدري أن النبي A قال لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحاه أخرجه مسلم في صحيحه .
وممن رويناه عنه إباحة ذلك أو فعله علي وابن الحسن وأنس وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع آخرين من الصحابة والتابعين .

ومن صحيح حديث رسول الله A الدال على جواز ذلك حديث أبي شاه اليمنى في التماسه من رسول الله A أن يكتب له شيئاً سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله A اكتبوا لأبي شاه .

ولعله A أذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة الاتكال على الكتاب أو نهى عن كتابة ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاط ذلك بصحف القرآن العظيم وأذن في كتابته حين امن من ذلك .

وأخبرنا أبو الفتح بن عبد المنعم الفراوي قراءة عليه بنيسابور أنا